رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

قـــــرار
رئيس مصلحة الضرائب المصرية
رقم (٢٨٦) لسنة ٢٠٢٠

رئيس مصلحة الضرائب المصرية:

- بعد الإطلاع على قانون تنظيم التوقيع الإلكتروني وإنشاء هيئة تنمية صناعية تكنولوجيا المعلومات الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ولائحته التنفيذية،
- وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٧ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على القيمة المضافة،
- وعلى مذكرة رئيس قطاع مكتب الوزير المؤرخه فى ٢٠٢٠/١/٩ بشأن تفويض وزير المالية فى بعض الإختصاصات،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ١٢٥ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تفويض وزير المالية فى بعض الإختصاصات،
- وعلى قرار وزير المالية رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتطبيق منظومة الفاتورة الضريبية الالكترونية،
- ولصالح العمل ومقتضياته.

قـــــرر

(المادة الأولى)

تلتزم الشركات الوارد أسمائها بالبيان المرفق بهذا القرار والمسجلة بالمركز الضريبي لكبار الممولين (كمرحلة أولى) بإصدار فواتير ضريبية الكترونية عما تبيعه من سلع أو تؤديه من خدمات وذلك إعتباراً من ٢٠٢٠/١١/١٥.

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

(المادة الثانية)

تلتزم الشركات المشار إليها فى المادة الأولى من هذا القرار بالضوابط والشروط الفنية الأتية :

- إستخراج شهادة التوقيع الالكتروني
- استخدام نظام تكويد GS١ أو نظام تكويد داخلي يتم ربطه بنظام التصنيف GPC .
- تنفيذ إجراءات تسجيل الشركة بمنظومة الفاتورة الالكترونية بإستخدام رقم التسجيل الضريبي والإيميل الخاص بالشركة.
- توفير البيانات اللازمة لتسجيل مسئول إدارة منظومة الفاتورة الضريبية الالكترونية بالشركة (الإسم – الصفة – الرقم القومي – رقم الهاتف – الإيميل الشخصي).
- تنفيذ الخطوات اللازمة للتكامل مع منظومة الفاتورة الضريبية الالكترونية بالمصلحة وحالات الاختبار الخاصة بوظائف المنظومة وذلك للشركات التى يتوافر لديها ERP SYSTEM.
- البدء فى إصدار الفواتير من خلال بيئة التشغيل الفعلي للمنظومة.

(المادة الثالثة)

يجوز لغير الشركات المشار إليها فى المادة الأولى من هذا القرار إستخدام منظومة الفاتورة الضريبية الالكترونية بعد إستيفاء الشروط والضوابط المشار إليها فى المادة الثانية من هذا القرار.

(المادة الرابعة)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كافة المخاطبين به الالتزام بتنفيذه.

رئيـــــس
مصلحة الضرائب المصرية

" رضا عبد القادر غريب "

صدر فى : / /٢٠٢٠

هـ م/ مكتب رئيس المصلح

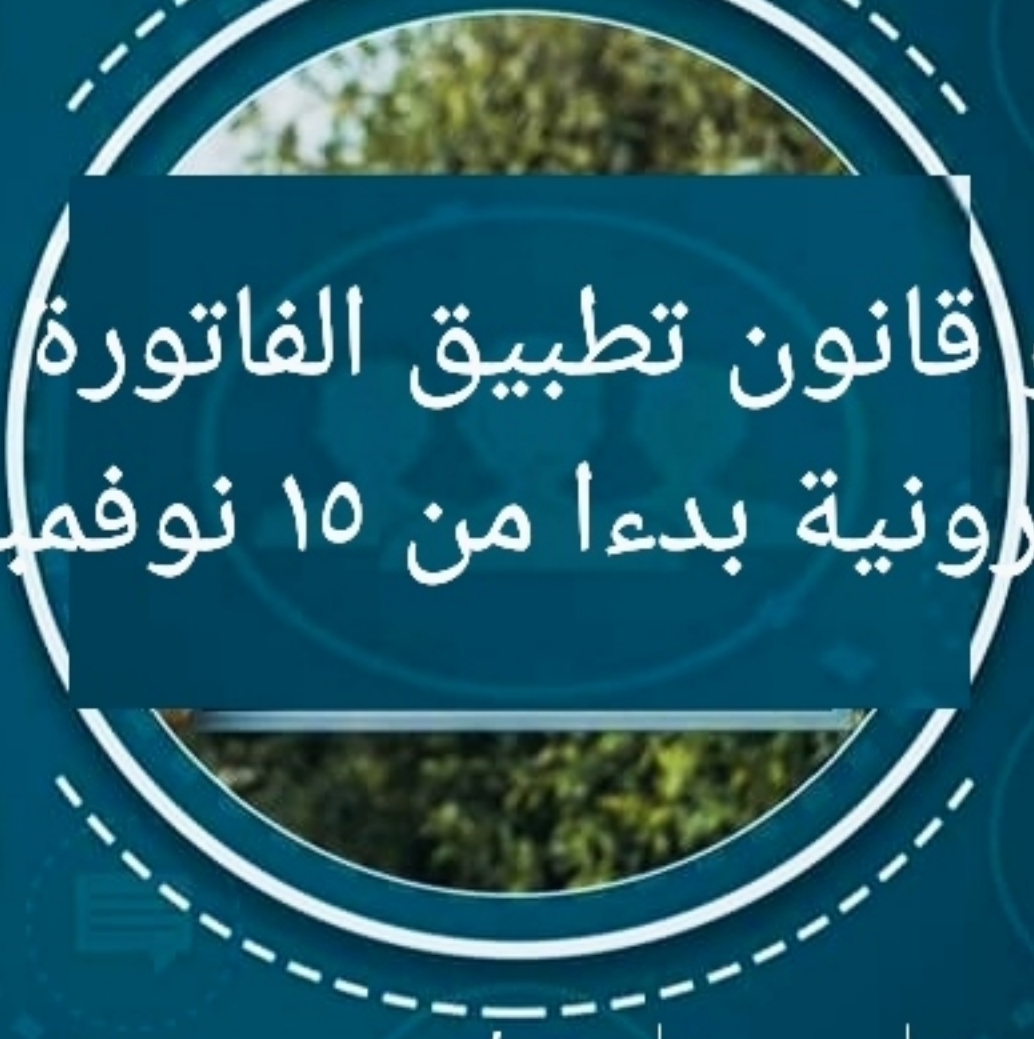

مراحل و قانون تطبيق الفاتورة الضريبية الالكترونية بدءا من ١٥ نوفمبر ٢٠٢٠

محاسب قانوني /منتصر عبده

مراحل تطبيق الفاتورة الضريبية الالكترونية بدءا من ١٥ نوفمبر ٢٠٢٠

١ - يتم تركيب جهاز دونجل به تقنية POS مع برنامج الكترونى محاسبى لدى الممولين التي ستطبق المنظومة مرتبط بمنظومة المصلحة

٢ - يقوم الممول بإرسال الفاتورة الضريبية الالكترونية إلى مصلحة الضرائب بعد اعتماد التوقيع الإلكتروني عليها

٣ - تقوم المصلحة باستقبال الفاتورة و إصدار رقم كود أحادي و مستقل لكل سلعة بالفاتورة الإلكترونية، ثم يتم تخزينها بالمنظومة بالمصلحة

٤ - تقوم المصلحة باعتماد الفاتورة و إرسال ما يفيد استلامها للأطراف المعنية لحظيا لكل من البائع و المشترى المسجلين بالمنظومة

٥ - تتم مشاركة الفواتير بكافة الوسائل التى تتيحها المنظومة و هى خدمات الويب ،و رسائل قصيرة sms ، و رسائل بريد إلكترونى ، وتطبيقات المحمول

٦ - تقوم منظومة المصلحة بعمليات التخزين و الحفظ و المشاركة و المراجعة و التحليل و الأرشفة للإستفادة منها

∆ مميزت الفاتور الضريبية الإلكترونية :

- التوقيع الإلكتروني:
لابد أن يكون التوقيع الإلكتروني ساريا و فعالا، لضمان إثبات الحجية القانونية على مستخدمي المنظومة و ذلك لإثبات الحجية القانونية على مستخدمى المنظومة طبقاً للقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٤ بتنظيم التوقيع الإلكترونى ،

- نظام الأكواد الموحد:
يستخدم في إعداد تقارير تحليلية و إحصائية للقطاعات المختلفة بالسوق المحلي، للإفادة في دعم اتخاذ القرار فيما يخص التوجهات الخاصة بالسياسات الضريبية.

Δ مزايا منظومة الفاتورة الضريبية الإلكترونية

- التحول الرقمي في التعاملات مع مصلحة الضرائب.

- إنهاء زيارات الاستيفاء المتكررة.

- تسهيل الإجراءات الضريبية.

- تيسير عمليات الفحص وتقليل مدته.

الأعمال الفنية التي تقدمها منظومة الفاتورة الضريبية الإلكترونية :

- التحقق من استكمال بيانات الفاتورة الرئيسية والتحقق من صحة التوقيع الإلكتروني و ختم الفاتورة بالختم الإلكتروني المعتمد من مصلحة الضرائب.

- تقوم بعمليات التخزين والحفظ والمشاركة والمراجعة والتحليل والأرشفة.

-تنفذ المنظومة الفاتورة الإلكترونية بأعمال التكامل والربط بين أنظمة الممولين المحاسبية المختلفة من جهة وبين المنظومة ذاتها بمصلحة الضرائب من ناحية أخرى.

- تقديم الدعم اللازم لحل مشكلات الربط بين الممولين ومصلحة الضرائب.

- بعد استقبال الفاتورة تقوم المصلحة بإصدار رقم أحادي و فريد لكل فاتورة إلكترونية، ثم يتم تخزينها بالمنظومة بالمصلحة.

- و بعد اعتمادها من المصلحة يتم إرسال ما يفيد استلامها للأطراف المعنية لحظيا.

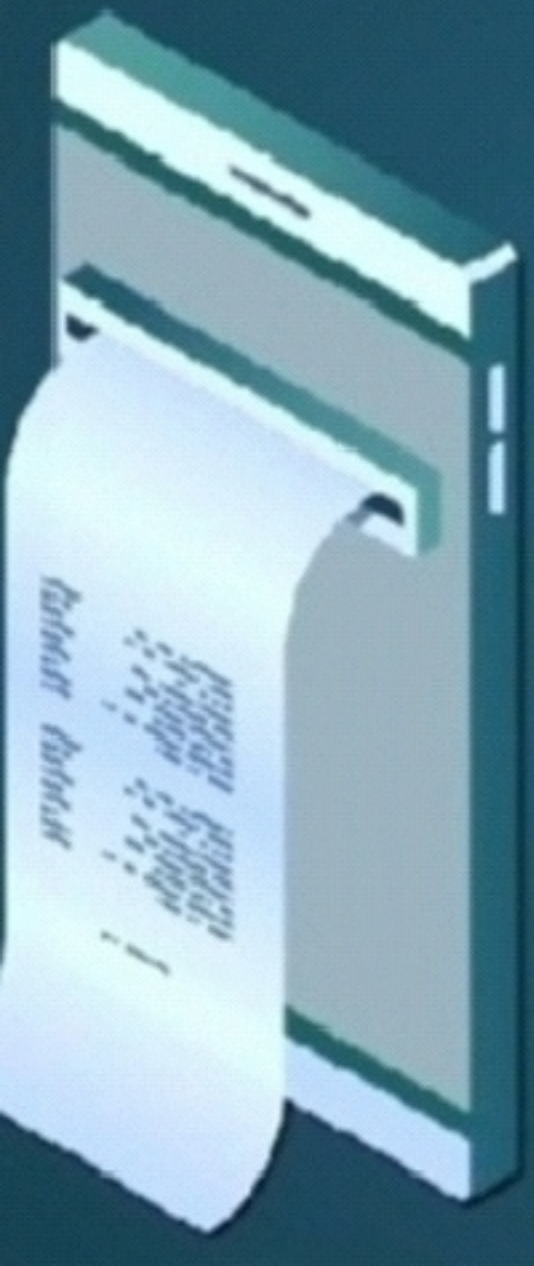

الفاتورة الإلكترونية

المحاسب القانوني/منتصر عبده

وزارة المالية

قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم التوقيع الإلكترونى وإنشاء هيئة تنمية صناع
تكنولوجيا المعلومات الصادر بالقانون رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٤ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ١٦
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار وزير المالية رقم ٦٦ لسنة ٢٠١٧ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الضر
على القيمة المضافة ؛

قـــرر :

(المـادة الأولى)

يلتزم المسجلون بإصدار فواتير ضريبية إلكترونية تتضمن التوقيع الإلكترونى لمُصدر
والكود الموحد الخاص بالسلعة أو الخدمة محل الفاتورة المعتمد من مصلحة الضرائب المصرية .

(المـادة الثـانية)

تُحدد الضوابط والشروط الفنية الواجب الالتزام بها ومراحل تطبيق منظومة الفاتو
الإلكترونية بقرار من رئيس مصلحة الضرائب المصرية .

(المـادة الثـالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٠/٣/٢٦

وزير المالية

د. محمد معيط

في منظومة الفاتورة الالكترونية

- بتاريخ ٢٦-مارس-٢٠٢٠ أصدر السيد وزير المالية قرار رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ والذي اقر فيه بإلزام المسجلين كافة بإصدار فواتير ضريبية الكترونية.
- وأضاف ايضاً بان الضوابط والشروط الفنية الواجب الالتزام لها ومراحل تطبيق منظومة الفاتورة الإلكترونية تصدر بقرار من السيد رئيس المصلحة.
- وبتاريخ ٢٦-يونيو-٢٠٢٠ اصدرت مصلحة الضرائب المصرية فيديو شارح لبدء تنفيذ اليات العامل بمنظومة الفاتورة الالكترونية على الموقع الرسمي لمصلحة الضرائب.
- وأفادت مصلحة الضرائب بان مشروع الفاتورة الالكترونية هو واحد من اهم مشروعات التطوير والميكنة.
- **<u>ويساعد مشروع الفاتورة الالكترونية في الاتي:</u>**
  - انشاء نظام مركزي لمنظومة الفواتير الالكترونية لتلقي ومراجعة واعتماد الفواتير لحظياً.
  - ضم الاقتصاد الغير رسمي للمنظومة الرسمية للدولة
  - القضاء على الفواتير الوهمية.
  - مكافحة التهرب الضريبي.
  - فحص فواتير المبيعات والمشتريات بشكل أتوماتيكي.
- وأفادت مصلحة الضرائب بان مكونات الفاتورة الالكترونية يتضمن:
  - التوقيع الالكتروني " يجب ان يكون ساري وفعال ضماناً للحجية القانونية على مستخدمي المنظومة"
  - نظام الأكواد الموحدة للسلع والخدمات
- **<u>الاعمال الفنية لمنظومة الفاتورة الالكترونية:</u>**
  - التحقق من صحة التوقيع الإلكتروني.
  - التحقق من استكمال بيانات الفاتورة الرئيسية.
  - ختم الفاتورة من الختم الالكتروني المعتمد من مصلحة الضرائب.
  - تقوم المنظومة بأعمال تخزين وحفظ ومشاركة ومراجعة وتحليل وارشفة الفواتير
  - تقوم المنظومة بأعمال التكامل والربط بين أنظمة الممولين المحاسبية وبين مصلحة الضرائب
  - تقوم المنظومة بإصدار رقم احادي وفريد لكل فاتورة الكترونية
  - يتم تخزينها بالمنظومة بالمصلحة.
  - وبعد اعتماد الفاتورة من المصلحة يتم ارسال ما يفيد استلامها للأطراف المعنية لحظياً
- **<u>مزايا مشروع منظومة الفاتورة الالكترونية:</u>**
  - التحول الرقمي في التعامل مع مصلحة الضرائب
  - انهاء الاستيفاء المتكرر لكل فتره ضريبية
  - تسهيل الإجراءات الضريبية
  - تيسير اعمال الفحص وتقليل مدته.
  - اعداد تقارير تحليليه واحصائية للقطعات المختلفة بالسوق المحلي
  - اتخاذ القرار فيما يخص التوجهات الخاصة بالسياسات الضريبية

مادة ١٤

للتوقيع الالكترونى، فى نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية، ذات الحجية المقررة للتوقيعات فى أحكام قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية، إذا روعى فى إنشائه وإتمامه الشروط المنصوص عليها فى هذا القانون والضوابط الفنية والتقنية التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة ١٥

للكتابة الالكترونية وللمحررات الالكترونية، فى نطاق المعاملات المدنية والتجارية والإدارية، ذات الحجية المقررة للكتابة والمحررات الرسمية والعرفية فى أحكام قانون الإثبات فى المواد المدنية والتجارية، متى استوفت الشروط المنصوص عليها فى هذا القانون وفقا للضوابط الفنية والتقنية التى تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

مادة ١٨

يتمتع التوقيع الالكترونى والكتابة الالكترونية والمحررات الالكترونية بالحجية فى إثبات إذا ما توافرت فيها الشروط الآتية:

(أ) ارتباط التوقيع الالكترونى بالموقع وحده دون غيره.

(ب) سيطرة الموقع وحده دون غيره على الوسيط الالكترونى.

(ج) إمكانية كشف أى تعديل أو تبديل فى بيانات المحرر الالكترونى أو التوقيع الالكترونى. وتحدد اللائحة التنفيذية لهذا القانون الضوابط الفنية والتقنية اللازمة لذلك.